



No.:
Date: / / 20

٥٨/٨٠٢

العدد:
التاريخ: ٢٠ / /

١٨٨٧٤

٢٠١٨/٨/١٩

إلى / أمانة بغداد / الدائرة الإدارية

م/ ترفيع وتغيير عنوان وظيفي

تهدي هذه الوزارة أطيب التحيات .
كتابكم المرقم (١٣٠٧٤) في ٢٤ / ٥ / ٢٠١٨ .
(أن قانون الخدمة المدنية رقم (٢٤) لسنة ١٩٦٠ المعدل والأمر رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٣ فرق بين الدرجة التي يتم بموجبها تعيين خريجي الدراسة الابتدائية ومن غير حملة الشهادات الدراسية وتم تحديد مدد الترفيع كل منها للدرجة الأعلى في حين أن قانون موظفي الدولة والقطاع العام رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٨ ساوى بين خريجي الدراسة الابتدائية مع الآخرين من غير حملة الشهادات الدراسية من حيث الدرجة التي يعينون فيها مع اختلاف المرتبة ولأجل أنصاف خريجي الدراسة الابتدائية وتمييزهم بالترفيع أرتأت هذه الوزارة بأن تكون المدة الاصغرية المطلوبة للترفيع الى الدرجة (التاسعة) هي (سنتين) للحاصلين على شهادة الدراسة الابتدائية وتكون المدة (٤) أربع سنوات بالنسبة للموظفين من غير حملة الشهادات الدراسية) .
مع التقدير

محمد حمزة مصطفى

مدير عام الدائرة القانونية/وكالة

٢٠١٨/٨/